أسئلة وأجوبة

س سأل حضرة القس يوسف حبيقة متى امر الآباء ان لا يبطل القداس في الآحاد والاعياد والاصوام والاربعاء والجمعة ومتى زال هذا الامر (منارة الاقداس للدويهي ٤ : ٢٧٦)

التقديس في الآحاد والاعياد والاصوام

ج انَّ امر الآباء باقامة الذبيحة في الآحاد يرتقي الى عهد الرسل فانَّ القديس يوحنا في سفر الرؤيا (١ : ٩—١١) يدعو الاحد يوم الرب ويصف القديس يوستينوس في القرن الثاني للمسيح ما يجري فيه من الاسرار. وفي اواخر القرن الثاني واوائل الثالث عُدَّ يوم الاربعاء والجمعة كيومي إماتة وصوم الاوَّل ذكرًا لبيع يوداس سيدهُ لليهود والثاني ذكرًا لآلامهِ فكانت الذبيحة الطاهرة تقدَّم فيهما ومثلهما الصوم الاربعيني استعدادًا للفصح. امَّا الاعياد المتنقلة كالميلاد والغطاس فصارت تقدمة الذبيحة فيها تدريجًا في بعض الكنائس الى ان عمَّ الاحتفال بها. وكذلك زوال هذا الامر لم يقع في زمن واحد بل بطل بالتدريج ما عدا الآحاد والاعياد. يجد السائل بحثًا واسعًا في هذه العادات الكنسيَّة في معجم الآثار النصرانيَّة والليتورجيَّات Dictionnaire d'Archéologie Chrétienne et de Liturgie في الفصل المعنون Fêtes chrétiennes

س وسأل حضرة القس بولس ابي نادر رئيس دير سيِّدة مشموشة: ١ً هل يسع قداساً واحدًا او ثلثة قداديس من يحضر قداس ثلثة كهنة يقدّسون على مذبح واحد؟ ٢ً لماذا لم يذكر القديس بولس برسائله العذراء مريم. ٣ً لماذا يقال لقانون المجمع النيقاوي قانون الايمان مع كونهِ لم يحتوِ كلَّ العقائد المسيحيَّة والاسرار الجوهريَّة

استماع قدّاس ثلثة كهنة — ذكر العذراء مريم في رسائل القديس بولس — قانون المجمع النيقاوي

ج الجواب على (الاوَّل) لا شك في انَّ القداس الذي يتلوهُ ثلثة كهنة على مذبح واحد هو قداس فردٌ فمن يحضرهُ لا يحضر الَّا قداساً واحدًا. وعلى (الثاني) انَّ القديس بولس لم يُحطْ بكل تعاليم الكنيسة فلم يجد داعياً الى ذكر البتول. لا بل ذكرها في رسالتهِ الى اهل غلطية وخصَّها بكونها امَّ الله حيث قال: «ولمَّا بلغ

ملء الزمان ارسل الله ابنـهُ مولودًا من امرأة مولودًا تحت الناموس» . نجيب (على الثالث) انَّ قوانين الايمان تختلف كثيرًا بالطول والقصر وبالايضاح والاختصار وقد اكتفى المجمع النيقاوي بذكر اخصّ قضايا الايمان لاسيما التي كان ينكرها الهراطقة في زمانهِ . وفي الكنيسة قوانين ايمان اطول كقانون القديس اثناسيوس والقانون الذي يتلوهُ الاساقفة يوم تسقيفهم والقانون الذي يُقرَض على المرتدّين الى الايمان

س وسأل الاديب عبده افندي غنات : هل من علاج يزيل المادَّة الدهنيَّة من العظم؟

ازالة المادَّة الدهنيَّة من العظم

ج افضل دواء لهذا الداء : ١ً شرب مياه ڤيشي او ڤولو المعدنيَّة او ميـاه عين فالوغا ان تيسَّرت . ٢ً الامتناع عن الاشربة الكحوليَّة الروحيَّـة واكل اللحوم لاسيَّما لحم الخراف . ٣ً الاغتذاء بالخُضَر وبالمآكل القَلَويَّة

س وسأل من النبك الاديب اسعد افنـدي نصرالله : لو حكم الاطبَّاء على مريض بقطع رجلهِ او بعض اعضائهِ نجاةً من الموت وفضَّل المريض الموت على هذا البَتر أيُعَدّ عملهُ انتحارًا؟

أيُعَدّ انتحارًا تفضيل المرء الموت على قطع رجلهِ ؟

ج كلَّا ليس هذا انتحـارًا اذ لا يضع المريض باختيـارهِ فعلًا يؤدي بهِ الى الموت توًّا وانَّما يجد في ألَم قطع رجلهِ وما سينتج لهُ عنهُ من المشقَّات مـا يعتبرهُ اشدّ من الموت فيسلم نفسهُ لمشيئة الله

س وسأل ايضًا : أصحيح ما يرويهِ بعض الكتبة عن مظـالم القرون الوسطى وانحطـاط الاكليروس في تلك الاحقاب

مظالم القرون الوسطى

ج ليس من دهر الَّا لهُ حسناتهُ وسيئاتهُ ولعلَّ حسنات القرون الوسطى تغلب كثيرًا على سيئاتهِ كما يثبت ذلك حاضرًا كثيرون من الكتبة المنصفين ردًّا على بعض الغُلاة من ذوي الغايات الذين غالَوا في تعظيم بعض مآثم القرون الوسطى وسوء تصرُّف بعض الاكيروس ليحطّوا من مفاخر الدين الذي ساد روحهُ في تلك العصور ل . ش